

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥١٣ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل الوزارة المعدل بالقرار

رقم ١٢٧ لسنة ٢٠١٦ :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٢٠ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل لجنة للمتابعة الميدانية

للمشروعات المختلفة :

قرر :

(المادة الأولى)

تشكل لجنة متابعة للمشروعات من كلٍ من السادة :

مساعد أمين عام مجلس الوزراء لشئون متابعة المشروعات القومية ويكون مقرراً للجنة .

مساعد وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية لشئون الإسكان .

مساعد وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية لشئون المرافق .

مساعد وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية لشئون العشوائيات .

مساعد وزير الصحة .

مساعد وزير التربية والتعليم والتعليم الفني .

مساعد وزير الموارد المائية والرى .

مساعد وزير النقل .

مساعد وزير الشباب والرياضة .

ولللجنة أن تستعين بمن تراه لمعاونتها في القيام بمهام الموكولة إليها .

(المادة الثانية)

تتولى اللجنة متابعة المشروعات الجارية في كل القطاعات التنموية (الإسكان - مياه الشرب - الصرف الصحي - التعليم - الطرق - الموارد المائية والرى - الشباب والرياضة ..... إلخ) في كل المحافظات ، وذلك لبناء الاستفادة منها لخدمة المواطنين وتحقيق الأهداف المخططة ضمن برنامج عمل الحكومة وتعمل اللجنة على تذليل العوائق والعقبات التي تواجه تنفيذ المشروعات بالتنسيق مع الجهات المعنية وتطوير خطط العمل في الفترة المقبلة لاستكمال المشروعات في الموعد المخطط لها .

(المادة الثالثة)

تُعد اللجنة تقريراً شهرياً مفصلاً بنتائج أعمالها وأخر التطورات والمستجدات بالنسبة للمشروعات المختلفة التي تنفذها الحكومة ، ويعرضه رئيسها على رئيس مجلس الوزراء .

(المادة الرابعة)

يُلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٢٠ لسنة ٢٠١٤ المشار إليه ، كما يُلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من تاريخ صدوره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٩ شعبان سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٥ يونيو سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء  
مهندس / شريف اسماعيل